

قرار IG.24/8

خارطة طريق لمقترح تعيين محتمل لكامل منطقة للبحر الأبيض المتوسط كمنطقة ضبط انبعاثات أكاسيد الكبريت عملاً بالمرفق السادس من اتفاقية ماربول، ضمن إطار عمل اتفاقية برشلونة

الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبروتوكولاتها في اجتماعهم الحادي والعشرين،

إذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نريده"، التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 288/66 في 27 تموز/يوليو 2012،

وإذ تشير إلى القرار 1/70 للجمعية العامة للأمم المتحدة في 25 أيلول/سبتمبر 2015 المعنون "تحويل عالمنا: خطة للتنمية المستدامة لعام 2030"،

وإذ تشير كذلك إلى قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة UNEP/EA.4/Res.21 في 15 آذار/مارس 2019، المعنون "نحو كوكب خال من التلوث"،

وإذ تراعي البروتوكول المتعلق بالتعاون في منع التلوث الناجم عن السفن ومكافحة تلوث البحر الأبيض المتوسط في حالات الطوارئ (2002)، وخصوصاً المادة 4 من هذا البروتوكول، حيث يتعين على الأطراف اتخاذ تدابير تتفق مع القانون الدولي لمنع التلوث الناجم عن السفن في منطقة البحر الأبيض المتوسط من أجل ضمان التنفيذ الفعال للاتفاقيات الدولية ذات الصلة وتشريعاتها المعمول بها في هذه المنطقة بصفتها دولة علم ودولة ميناء ودولة ساحلية،

وإذ تشير كذلك إلى الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري الناجم عن السفن والتصدي له التي اعتمدها الأطراف المتعاقدة في اجتماعها الرابع عشر (COP 14) (بورتوروز، سلوفينيا، 8-11 شباط/نوفمبر 2005)، التي تهدف، بموجب الهدف المحدد 13، إلى دراسة إمكانية تعيين كامل منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة ضبط انبعاثات (ECA) أكاسيد الكبريت (SO_x) بموجب المرفق السادس للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، 1973، بصيغته المعدلة بموجب بروتوكول 1978 المتعلق بها، والصيغة المعدلة كذلك بموجب بروتوكول عام 1997 (ماربول)، والمشار إليها فيما يلي باسم مقترح تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات (Med SO_x ECA)،

وإذ تشير كذلك إلى القرار IG.22/4 بشأن الإستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري الناجم عن السفن والتصدي له (2016-2021)، الذي اعتمدهت الأطراف المتعاقدة في اجتماعها التاسع عشر (أثينا، اليونان، 9-12 شباط/فبراير 2016)، الذي يهدف، بموجب الهدف المحدد 15، إلى دراسة إمكانية مقترح تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة ضبط الانبعاثات (Med SO_x ECA) والتنفيذ الفعال للتدابير الحالية للكفاءة في استخدام الطاقة،

وإذ تقر بدور المنظمة البحرية الدولية وأهمية التعاون في إطار عمل هذه المنظمة، لا سيما في تشجيع اعتماد وتطوير القواعد والمعايير الدولية لمنع وتقليل ومكافحة تلوث البيئة البحرية من السفن،

وإذ تراعي أيضاً الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، 1973، بصيغتها المعدلة بموجب بروتوكول عام 1978 المتعلق بها، والصيغة المعدلة كذلك بموجب بروتوكول عام 1997 (ماربول)، لاسيما المرفق السادس من الاتفاقية بشأن اللوائح المتعلقة بمنع تلوث الهواء الناجم عن السفن، بصيغته المعدلة، والمادة 14 منها بشأن أكاسيد الكبريت (SO_x) والجسيمات، وكذلك التذييل الثالث منها بشأن معايير وإجراءات تعيين مناطق التحكم في الانبعاثات (ECAs)،

وإذ تشير إلى ولاية المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط (REMPEC) في إطار منظومة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط - اتفاقية برشلونة وأهميتها لتنفيذ هذا القرار،

وإذ تعي أنه يجب تنظيم الشحن الدولي على المستوى العالمي حتى يكون أي منظومة مراقبة فعالاً ومن أجل ضمان تكافؤ الفرص لجميع السفن،

وإذ تلاحظ مع القلق آثار انبعاثات أكاسيد الكبريت من السفن على صحة الإنسان والبيئة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، وتؤكد على أهمية اتخاذ إجراءات للتعامل مع مثل هذه القضية، من خلال مقترح تعيين محتمل لمنطقة للبحر الأبيض المتوسط كمنطقة ضبط انبعاثات (Med SO_x ECA)،

وإذ تقر بنية وبمزايا تعيين كامل مناطق البحر الأبيض المتوسط كمنطقة تحكم في الانبعاثات (ECA) أكاسيد الكبريت

SO_x

- وإذ تعترف بالدراسات القائمة بشأن الجدوى التقنية لتعيين كامل منطقة البحر الأبيض المتوسط كمناطق ضبط لأكاسيد النيتروجين، والتي يجريها الاتحاد الأوروبي وفرنسا للنظر في مواصلة العمل،
- وإذ تسلط الضوء على أهمية تقديم مساعدة مستمرة للتصديق والتنفيذ الفعال للمرفق السادس من اتفاقية ماريبول، للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة التي تطلب ذلك،
- وإذ تؤكد على ضرورة جمع المعارف وإجراء مزيد من الدراسات وعلى وجه الخصوص الدراسات الاجتماعية والاقتصادية لدعم مقترح إمكانية تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمناطق تحكم في الانبعاثات (Med SO_x ECA)،
- وإذ تلاحظ أنه اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2020، وفقاً للمرفق السادس من اتفاقية ماريبول والقرارات ذات الصلة الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية، سيتم تقليل المحتوى الكبريتي في زيت الوقود المستخدم على متن السفن إلى 0.50% م/م من 3.5% م/م، والذي سوف يكون له تأثير كبير على إمدادات الوقود والأعمال الأخرى ذات الصلة،
- وإذ تشدد على أهمية تعيين كامل منطقة البحر الأبيض المتوسط كمناطق تحكم في انبعاثات SO_x (ECA)،
- وإذ تراعي تقرير الاجتماع الثالث عشر لمراكز التنسيق للمركز الإقليمي للاستجابة لحالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط، الذي عُقد في فلوريانا، مالطة، في الفترة من 11 إلى 13 حزيران/يونيو 2019،
1. تعتمد خارطة طريق لمقترح تعيين محتمل لكامل منطقة البحر الأبيض المتوسط كمناطق ضبط انبعاثات أكاسيد الكبريت عملاً بالمرفق السادس من اتفاقية ماريبول، ضمن إطار عمل اتفاقية برشلونة، المنصوص عليها في مرفق هذا القرار وتري تقديم الاقتراح رسمياً إلى الدورة الثامنة والسبعين للجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية (MEPC78) المقرر عقدها في عام 2022؛
 2. توافق على وضع الصيغة النهائية، استناداً إلى نتائج الدراسات الأخرى والأعمال التحضيرية، لاقتراح مشترك ومنسق متفق عليه من أجل إمكانية قيام المنظمة البحرية الدولية، بتعيين كامل منطقة البحر الأبيض المتوسط كمناطق ضبط انبعاثات أكاسيد الكبريت عملاً بالمرفق السادس من اتفاقية ماريبول؛
 3. تطلب من الأمانة العامة تقديم الدعم الفني والمالي اللازم للأطراف المتعاقدة وأن تلبية أي احتياجات محددة من قبل الدراسات قبل مقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط لمراقبة الانبعاثات (Med SO_x ECA)؛
 4. توافق على تمديد ولاية اللجنة الفنية للخبراء بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط (MAP) بشأن منطقة ضبط في انبعاثات أكاسيد الكبريت SO_x (ECA) حتى 30 نيسان/أبريل 2021، للإشراف على الانتهاء من جمع المعارف والتحضيرات للدراسات الإضافية خاصة الاجتماعية والاقتصادية الأثر على فرادى الأطراف المتعاقدة كما هو مبين في المرفق لهذا القرار بما في ذلك وضع اختصاصات كل منها، من خلال المراسلات التي ينسقها المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط، عند دراسة إمكانية تعيين المقترح لمنطقة البحر الأبيض المتوسط كمناطق ضبط الانبعاثات (Med SO_x ECA)،
 5. تطلب من الأمانة العامة تحديث مشروع العرض الأولي المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية لمقترح تعيين محتمل لكامل منطقة البحر الأبيض المتوسط كمناطق ضبط انبعاثات أكاسيد الكبريت عملاً بالمرفق السادس من اتفاقية ماريبول تحت إشراف اللجنة الفنية للخبراء المعنية بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط المشار إليها في الفقرة 4 أعلاه تماثلياً مع خارطة الطريق المتفق عليها؛
 6. تدعو الأطراف المتعاقدة لتقديم الدعم الكامل، تقنياً، من حيث تقديم الخبرة، ومادياً، من حيث المساهمات الطوعية، عند الاقتضاء، لمواصلة عمل اللجنة الفنية للخبراء المعنية بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط لمنطقة ضبط انبعاثات أكاسيد الكبريت SO_x من أجل ضمان الانتهاء من جمع المعارف وإجراء الدراسات الإضافية المذكورة أعلاه بطريقة فعالة ومنسقة وفي الوقت المناسب؛
 7. تشجيع الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة على التصديق والتنفيذ الفعال للمرفق السادس من اتفاقية ماريبول في أقرب وقت ممكن، إذا لم تقم الأطراف المتعاقدة بذلك حتى الآن؛
 8. تؤكد على ضرورة ضمان التأزر اللازم لدعم تلك الجهود، من خلال التعاون الفني وأنشطة بناء القدرات التي تقوم بها المنظمة البحرية الدولية، والمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط والمفوضية الأوروبية والوكالة الأوروبية للسلامة البحرية في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛ و

9. تطلب أيضًا من الأمانة العامة إعداد وثيقة معلومات تتعلق باعتماد هذا القرار وتقديمه إلى الجلسة القادمة للجنة البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية للنظر فيها.
10. تؤكد أيضًا على الحاجة إلى تشجيع ودعم جهود التحضير والحد من الآثار المحتملة حسب الاقتضاء، بما يتماشى مع نتائج زيادة جمع المعارف من خلال أنشطة مباشرة ذات صلة وآليات مالية وبناء القدرات؛

المرفق

خارطة طريق لمقترح تعيين محتمل لكامل منطقة للبحر الأبيض المتوسط كمنطقة ضبط انبعاثات أكاسيد الكبريت عملاً بالمرفق السادس من اتفاقية ماريبول، ضمن إطار عمل اتفاقية برشلونة

1 المقدمة

توضح خارطة الطريق هذه العملية المفضية إلى مقترح محتمل لتعيين كامل منطقة البحر الأبيض المتوسط، كما هو محدد في المادة 1 من اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط ("اتفاقية برشلونة")، كمنطقة تحكم في انبعاثات (ECA) أكاسيد الكبريت (SO_x) عملاً بالمرفق السادس للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، 1973، بصيغته المعدلة بموجب بروتوكول عام 1978 المتعلق بها، والصيغة المعدلة الأخرى ببروتوكول عام 1997 (ماربول)، في إطار عمل اتفاقية برشلونة، والمشار إليها فيما يلي باسم مقترح *Med SO_x ECA*، والتي توضح الأهداف والخطوات والجدول الزمني، بما في ذلك المعالم الرئيسية والإجراءات، التي تخدم هذا الغرض.

2 الأهداف

تتمثل أهداف العملية في شقين:

1. الوصول إلى توافق في الآراء بين الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة بهدف صياغة مقترح مشترك ومنسق حول مقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* وتقديمه للمنظمة البحرية الدولية؛ و
2. (فقط في حالة التوصل إلى توافق في الآراء) تقديم المقترح المشترك والمنسق لتعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية وفقاً للقواعد والإجراءات التي وضعتها المنظمة، وتقييم المقترح واعتماده من قبل المنظمة والتي قد تنظر في تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول، المتعلق بمقترح تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* وتعتمده وتضعه حيز التنفيذ، وأن تضع مقترح تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* حيز التنفيذ بفعالية ضمن إطار زمني معقول وعملي، على النحو الذي حددته الأطراف المتعاقدة إلى اتفاقية برشلونة.

3 الخطوات

الخطوات الرئيسية (2020-2021):

- استمرار تقديم مساعدة للتصديق والتنفيذ الفعال للمرفق السادس من اتفاقية ماربول، للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة التي تطلب ذلك،
- الانتهاء من جمع المعلومات اللازمة؛
- إجراء المزيد من الدراسات لمعالجة المعايير والإجراءات الخاصة بتعيين مناطق التحكم في الانبعاثات المنصوص عليها في التذييل الثالث في المرفق السادس من اتفاقية ماربول²؛
- تحديث مشروع العرض الأولي المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية بناءً على جمع المعارف المكتمل والدراسات الإضافية التي أجريت؛
- مراجعة نتائج الدراسات الإضافية من قبل اللجنة الفنية للخبراء المعنية بمنطقة التحكم في انبعاثات أكاسيد الكبريت *SO_x ECA*؛
- مراجعة ومصادقة المشروع المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية من قبل اللجنة الفنية للخبراء المعنية بمناطق التحكم في انبعاثات أكاسيد الكبريت *SO_x ECA*؛
- مراجعة ودراسة واعتماد المقترح المشترك والمنسق لتعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية إن وجد، من قبل الاجتماع الرابع عشر لمراكز التنسيق للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛
- الموافقة على مشروع قرار مؤتمر الأطراف المتعاقدة بشأن المقترح المشترك والمنسق لتعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية، إن وجد، من قبل اجتماع مراكز تنسيق خطة البحر الأبيض المتوسط؛
- اعتماد قرار مؤتمر الأطراف المتعاقدة بشأن المقترح المشترك والمنسق لتعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية، إن وجد، من قبل الاجتماع الثاني والعشرين للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.

¹ على النحو المشار إليه في الفقرة 2(أ) من هذا القرار.

² على النحو المشار إليه في الفقرة 2(ب) من هذا القرار.

الخطوات النهائية (بعد 2021):³

- تقديم المقترح المشترك والمنسق لتعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية وفقاً للقواعد والإجراءات التي وضعتها المنظمة؛
- تقييم المقترح المذكور المقدم من لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية والاتفاق عليه، إن وجدت؛
- النظر والموافقة على مشروع تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلق بتعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* من قِبل لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية، إن وجد، ومطالبة الأمين العام للمنظمة البحرية الدولية بتعميمه وفقاً للمادة 16 (2) من اتفاقية ماربول، بهدف اعتماده في الجلسة التالية للجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية؛
- تعميم مشروع تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلقة بمقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* المقترحة من قِبل الأمين العام التابع للمنظمة البحرية الدولية وتقديمها إلى جميع أعضاء المنظمة وجميع الأطراف قبل ستة أشهر على الأقل من النظر فيها؛
- النظر في مشروع تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلقة بمقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* من قِبل لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية، إن وجد؛ واعتماده؛
- تحديد تاريخ بدء نفاذ تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلق بمقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* من قِبل لجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية، إن وجد، وفقاً للمادة 16(2)(iii)(f) من اتفاقية ماربول؛
- الموافقة على مشروع تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلقة بمقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* ، إن وجد؛
- بدء نفاذ تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلق بمقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* ، إن وجد؛
- دخول منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* حيز النفاذ الفعلي، إن وجد.

³ فقط إذا تم التوصل إلى توافق في الآراء بين الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة بشأن المقترح المشترك والمنسق لتعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات *Med SO_x ECA* المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية.

الخطوات الرئيسية (2020-2021):

• الإجراءات الوطنية

الإجراءات	المعالم الرئيسية
<ul style="list-style-type: none"> استمرار تقديم مساعدة للتصديق والتنفيذ الفعال للمرفق السادس من اتفاقية ماريبول، للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة التي تطلب ذلك، 	فترة السنتين 2020-2021

• الإجراءات الإقليمية

الإجراءات	المعالم الرئيسية
<ul style="list-style-type: none"> الانتهاء من جمع المعلومات اللازمة⁴؛ إجراء المزيد من الدراسات لمعالجة المعايير والإجراءات الخاصة بتعيين مناطق التحكم في الانبعاثات المنصوص عليها في التذييل الثالث في المرفق السادس من اتفاقية ماريبول⁵؛ تحديث مشروع العرض الأولي المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية بناءً على جمع المعارف المكتمل والدراسات الإضافية التي أجريت؛ <p>(أ) جمع المعارف:</p> <ul style="list-style-type: none"> ملخص التقييم؛ تحديد كمية الأثار المرتبطة بترسبات المادة الجسيمية PM_{2.5} والسميات الجوية؛ تفاصيل إضافية عن ضوابط الانبعاثات البرية الخاصة بـ SO_x و PM في الدول الساحلية في البحر الأبيض المتوسط؛ وعناصر إضافية عن الأثار الاقتصادية المترتبة على النقل البحري المشارك في التجارة الدولية. <p>(ب) مزيد من الدراسات:</p> <ul style="list-style-type: none"> تقييم إضافي للأثر الاقتصادي، وعلى وجه التحديد: <ul style="list-style-type: none"> - تحليل التأثيرات على النقل البحري المشارك في التجارة الدولية وكذلك على تحول الوسائط التجارية خارج البحر الأبيض المتوسط؛ - وتحليل التأثيرات على نشاط النقل البحري قصير المسافات وكذلك التأثير الاجتماعي والاقتصادي على الأطراف المتعاقدة بما في ذلك تنمية الجزر والمناطق النائية والجزرية. تحليلات إضافية خاصة بتزويد الوقود وتقنياته (الإنتاج الإقليمي للوقود وتوافر الوقود وتكنولوجيات الامتثال البديلة)؛ <ul style="list-style-type: none"> مناقشة ضمن إطار اللجنة الفنية للخبراء المعنية بمناطق التحكم في انبعاثات أكاسيد الكبريت SO_x والتي ستوكل إليها المهام الآتية: <ul style="list-style-type: none"> ○ مراجعة نتائج الدراسات الإضافية؛ و ○ مراجعة ومصادقة مسودة العرض للمنظمة البحرية 	نيسان/أبريل - كانون الأول/ديسمبر 2020

⁴ على النحو المشار إليه في الفقرة 2(أ) من هذا القرار.
⁵ على النحو المشار إليه في الفقرة 2(ب) من هذا القرار.

الدولية	
<ul style="list-style-type: none"> تقديم مذكرة من الأمانة العامة للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط، تتضمن مسودة العرض للمنظمة البحرية الدولية، إلى الاجتماع الرابع عشر لمراكز تنسيق المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط. 	<p>بحلول نيسان/أبريل 2021 (يؤكد لاحقاً)</p>
<ul style="list-style-type: none"> مراجعة مذكرة الأمانة العامة للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط والنظر فيها، بما في ذلك مسودة العرض للمنظمة البحرية الدولية، إجراء مناقشات حول: <ul style="list-style-type: none"> ما إذا كان سيتم عرض مقترح على المنظمة البحرية الدولية بمقترح لتعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA أم لا؛ التوقيت الأنسب لمثل هذا العرض، إن وجد؛ و التاريخ الفعلي لدخول مقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA حيز التنفيذ، إن وجد. المصادقة على المقترح المشترك والمنسق لتعيين المقترح للبحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA المقدم للمنظمة البحرية الدولية، إن وجد. 	<p>أيار/مايو 2021 (يؤكد لاحقاً)</p> <p>الاجتماع الرابع عشر لمراكز تنسيق المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط</p>
<ul style="list-style-type: none"> تقديم مشروع قرار مؤتمر الأطراف المتعاقدة بشأن المقترح المشترك والمنسق لمقترح تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية، إن وجد، إلى اجتماع مراكز تنسيق خطة البحر الأبيض المتوسط. <p>(بشرط التوصل إلى اتفاق في الاجتماع الرابع عشر لمراكز التنسيق للمركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط)</p>	<p>بحلول تموز/يوليو 2021 (يؤكد لاحقاً)</p>
<ul style="list-style-type: none"> الموافقة على مشروع قرار مؤتمر الأطراف المتعاقدة بشأن المقترح المشترك والمنسق لمقترح تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية 	<p>أيلول/سبتمبر 2021 (يؤكد لاحقاً)</p> <p>اجتماع مراكز تنسيق خطة البحر الأبيض المتوسط</p>
<ul style="list-style-type: none"> تقديم مشروع قرار مؤتمر الأطراف المتعاقدة بشأن المقترح المشترك والمنسق لمقترح تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية، إلى المؤتمر الثاني والعشرين للأطراف المتعاقدة. <p>(بشرط التوصل إلى اتفاق في اجتماع مراكز تنسيق خطة البحر الأبيض المتوسط)</p>	<p>بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2021 (يؤكد لاحقاً)</p>

<ul style="list-style-type: none"> • اعتماد مشروع قرار مؤتمر الأطراف المتعاقدة بشأن المقترح المشترك والمنسق لمقترح تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية 	<p>كانون الأول/ديسمبر 2021 (يؤكد لاحقاً)</p> <p>الاجتماع الثاني والعشرون لمؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها</p>
--	--

• الإجراءات العالمية

الإجراءات	المعالم الرئيسية
<ul style="list-style-type: none"> • تقديم وثيقة معلومات، أعدها المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط، تتعلق باعتماد قرار مؤتمر الأطراف المتعاقدة بشأن خارطة الطريق، المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية. (بشرط التوصل إلى اتفاق في المؤتمر الحادي والعشرين للأطراف المتعاقدة) 	<p>27 كانون الأول/ديسمبر 2019 (يؤكد لاحقاً)</p> <p>(تحديد مهلة 13 أسبوعاً لتقديم الوثائق (بما في ذلك وثائق المعلومات) التي تحتوي على أكثر من ست صفحات من نص (الوثائق الضخمة) إلى الجلسة الخامسة والسبعين للجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية (MEPC 75))</p>
<ul style="list-style-type: none"> • عرض بواسطة المركز الإقليمي للاستجابة في حالات الطوارئ الناشئة عن التلوث البحري في منطقة البحر الأبيض المتوسط لوثيقة المعلومات المتعلقة باعتماد قرار مؤتمر الأطراف المتعاقدة بشأن خارطة الطريق. 	<p>30 آذار/مارس - 3 نيسان/أبريل 2020 (يؤكد لاحقاً)</p> <p>الجلسة الخامسة والسبعون للجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية (MEPC 75)</p>

الخطوات النهائية (بعد 2021):⁶

• الإجراءات العالمية

الإجراءات	المعالم الرئيسية
<ul style="list-style-type: none"> • تقديم المقترح المشترك والمنسق لمقترح تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية (إلى جانب التعديل المقترح للمرفق السادس من اتفاقية ماربول). (بشرط التوصل إلى اتفاق في المؤتمر الثاني والعشرين للأطراف المتعاقدة) 	<p>بحلول كانون الثاني/يناير 2022 (يؤكد لاحقاً)</p> <p>(تحديد مهلة 13 أسبوعاً لتقديم الوثائق (بما في ذلك وثائق المعلومات) التي تحتوي على أكثر من ست صفحات من نص (الوثائق الضخمة) إلى الجلسة الثمانية والسبعين للجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية)</p>

⁶ فقط إذا تم التوصل إلى توافق في الآراء بين الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة بشأن المقترح المشترك والمنسق لمقترح تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية.

	(MEPC 78)
<ul style="list-style-type: none"> • تقديم لمقترح المشترك والمنسق لمقترح تعيين البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA المقدم إلى المنظمة البحرية الدولية (إلى جانب التعديل المقترح للمرفق السادس من اتفاقية ماربول). • تقييم المقترح المذكور والموافقة عليه، إن وجد؛ و • النظر في مشروع تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلقة بمقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA والموافقة عليه، إن وجد، ومطالبة الأمين العام للمنظمة البحرية الدولية بتعميمه وفقاً للمادة 16(2) من اتفاقية ماربول، بهدف اعتماده في الجلسة التالية للجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية؛ إن وجد. 	<p>نيسان/أبريل 2022 (يؤكد لاحقاً)</p> <p>الجلسة الثمانية والسبعون للجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية (MEPC 78)</p>
<ul style="list-style-type: none"> • تعميم مشروع تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلقة بمقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA المقترحة من قبل الأمين العام التابع للمنظمة البحرية الدولية وتقديمه إلى جميع أعضاء المنظمة وجميع الأطراف. <p>(بشرط التوصل إلى اتفاق في MEPC 78)</p>	<p>بحلول نيسان/أبريل 2022 (يؤكد لاحقاً)</p> <p>(قبل ستة أشهر على الأقل من النظر فيها)</p>
<ul style="list-style-type: none"> • النظر في مشروع تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلقة بمقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA ؛ إن وجد، واعتماده، • تحديد تاريخ بدء نفاذ تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلقة بمقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA ، إن وجدت، وفقاً للمادة 16(2)(iii)(f) من اتفاقية ماربول؛ 	<p>تشرين الأول/أكتوبر 2022 (يؤكد لاحقاً)</p> <p>الجلسة التاسعة والسبعون للجنة حماية البيئة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية (MEPC 79)</p>
<ul style="list-style-type: none"> • اعتبار تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلقة بمقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA مقبولاً، إن وجد؛ <p>(بشرط التوصل للاتفاق في الدورة التاسعة والسبعين للجنة حماية البيئة البحرية، وما لم يكن قبل التاريخ المقترح قد أُخبر ما لا يقل عن ثلث الأطراف أو أطراف الأساطيل التجارية المجتمعة التي تشكل ما لا يقل عن 50% من إجمالي حمولة الأسطول التجاري العالمي المنظمة باعتراضهم على التعديل)</p>	<p>ليس قبل 1 أيلول/سبتمبر 2023 (يؤكد لاحقاً)</p> <p>(وفقاً للمادة 16(2)(iii)(f) من اتفاقية ماربول: "لا تقل الفترة عن عشرة أشهر")</p>
<ul style="list-style-type: none"> • بدء نفاذ تعديل المادة 14 للمرفق السادس من اتفاقية ماربول المتعلقة بمقترح تعيين منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA ، إن وجد؛ 	<p>ليس قبل 1 آذار/مارس 2024 (يؤكد لاحقاً)</p> <p>(وفقاً للمادة 16(2)(ii)(g) من اتفاقية ماربول: "سنة أشهر من اعتمادها")</p>

<ul style="list-style-type: none">• دخول منطقة البحر الأبيض المتوسط كمنطقة لمراقبة الانبعاثات Med SO_x ECA حيز النفاذ الفعلي، إن وجد.	(يؤكد لاحقاً) ⁷
---	----------------------------

⁷ تحدها الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة.